الأمم المتحدة

E/CN.7/2006/5-E/CN.15/2006/2

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
12 January 2006
Arabic
Original: English

لجنة المخدرات
الدورة التاسعة والأربعون
فيينا، ١٣-١٧ آذار/مارس ٢٠٠٦
البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت*
التوجيهات السياساتية إلى برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
الدورة الخامسة عشرة
فيينا، ٢٤-٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦
البند ٣ جدول الأعمال المؤقت**
أعمال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

التنمية والأمن والعدالة للجميع: نحو عالم أكثر أمانا

تقرير المدير التنفيذي

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا-	مقدمة	١-١٠	٣
ألف-	التهديدات والتحديات والتغيير	١-٤	٣
باء-	المعالم البارزة في عام ٢٠٠٥	٥-١٠	٤
١-	نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥	٥-٦	٤
٢-	مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	٧	٥
٣-	اجتماع المائدة المستديرة الخاص بأفريقيا	٨	٦
٤-	بدء نفاذ الصكوك الدولية لمكافحة الجريمة	٩-١٠	٦

* E/CN.7/2006/1.

** E/CN.15/2006/1.

090206 V.06-50104 (A)

		الفقرات	الصفحة
ثانيا-	التنمية المستدامة والقضاء على الفقر	١١-٢٨	٧
	ألف- موارد الرزق المستدامة	١١-٢١	٧
	١- لمحة عامة	١١-١٣	٧
	٢- رصد واستئصال المحاصيل غير المشروعة	١٤-٢١	٨
	باء- تعزيز الصحة العمومية	٢٢-٢٨	١٠
	١- الوقاية من تعاطي المخدرات	٢٢-٢٣	١٠
	٢- العلاج وإعادة التأهيل	٢٤	١١
	٣- جمع البيانات ودراسة الانتشار الوبائي لتعاطي المخدرات	٢٥	١٢
	٤- مكافحة الأيدز وفيروسه في سياق تعاطي المخدرات وبيئات السجون والاتجار بالبشر	٢٦-٢٨	١٢
ثالثا-	سيادة القانون والإدارة الرشيدة: إصلاح العدالة الجنائية	٢٩-٣٢	١٣
رابعا-	السلم والأمن	٣٣-٤٠	١٥
	ألف- اتفاقيات الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة	٣٣-٣٤	١٥
	باء- البرنامج العالمي لمكافحة الاتجار بالبشر	٣٥-٣٦	١٥
	جيم- الإجراءات الدولية في مجال مكافحة الإرهاب	٣٧-٣٨	١٦
	دال- مكافحة غسل الأموال	٣٩-٤٠	١٧
خامسا-	نهج شامل في تنفيذ المعاهدات	٤١-٥٣	١٨
	ألف- المساعدة القانونية	٤١-٤٣	١٨
	باء- إنفاذ القانون	٤٤-٥٠	١٩
	جيم- الدعم العلمي	٥١	٢١
	دال- دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرون المعقودة في عام ١٩٩٨: التنفيذ والتقييم	٥٢-٥٣	٢١
سادسا-	الاحتياجات الخاصة لأفريقيا	٥٤-٥٩	٢٢
سابعا-	تعزيز مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	٦٠-٧٦	٢٤
	ألف- الإصلاحات	٦٠-٦٣	٢٤
	باء- الشراكات	٦٤	٢٥
	١- المنظمات الإقليمية	٦٥-٧٠	٢٦
	٢- وكالات الأمم المتحدة	٧١-٧٤	٢٧
	٣- المؤسسات المالية الدولية	٧٥-٧٦	٢٨

أولا- مقدّمة

ألف- التهديدات والتحديات والتغيير

١- الجريمة سبب ونتيجة للفقر وانعدام الأمن والتخلّف. فعندما تتحكّم المليشيات المسلّحة في زراعة محاصيل المخدرات وفي إنتاج المخدرات وتقايض العصابات الإجرامية الموارد الطبيعية بالمسدّسات ويسهّل المسؤولون الفاسدون الاتجار بالبشر، تكون النتيجة هي الفقر والمعاناة البشرية واستفحال عدم الاستقرار. والأسواق المفتوحة والاتصالات الحديثة وزيادة حركة الناس ورؤوس الأموال والخدمات لم تحقّق ثروة غير مسبوقة فحسب بل أتاحت أيضا للمجرمين فرصة لم يسبق لها مثيل لتطوير أشكال جديدة من الجريمة والعنف والاحتيال. ومع ذلك، تستطيع العولمة أيضا أن تعمل لصالح أجهزة إنفاذ القانون. وبما أنّ مستوى الأمن في كل بلد من البلدان ما فتئ يعتمد أكثر فأكثر على مستوى الأمن في الدول المجاورة، فإنّ الضغط الجماعي من أجل الإصلاح والتعاون ما برح يتزايد.

٢- وقد استبان الفريق الرفيع المستوى المعني بالتهديدات والتّحديات والتغيير في تقريره المعنون "عالم أكثر أمنا: مسؤوليتنا المشتركة" (الوثيقة A/59/565 وCorr.1) ستة تهديدات رئيسية للأمن الدولي، بما في ذلك الجريمة المنظّمة عبر الوطنية والإرهاب اللذان يتجلّيان بوضوح في الولايتين المسندتين إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب). كما أورد الفريق في تقريره ذكر دور المكتب في توفير المساعدة القانونية والتقنية على التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية (المرفق الأول لقرار الجمعية العامة ٥٥/٢٥) والبروتوكولات الملحقة بها (المرفقان الثاني والثالث لقرار الجمعية العامة ٥٥/٢٥، ومرفق القرار ٥٥/٢٥٥) واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (مرفق قرار الجمعية العامة ٥٨/٤) وعلى إعمال هذه الصكوك. وذكر الأمين العام في تقريره المعنون "في جو من الحرية أفسح: صوب تحقيق التنمية والأمن وحقوق الإنسان للجميع" (A/59/2005) دور المكتب في الرّد على التهديدات التي يطرحها الإرهاب والجريمة المنظّمة وفي مساعدة الدول الأعضاء على تعزيز نظم العدالة الجنائية الداخلية لديها في إطار سيادة القانون. وهذا الأمر يُدرج المسائل في صلب الولاية المسندة للمكتب داخل الإطار الشامل لتحقيق الديمقراطية والتنمية وحقوق الإنسان والأمن.

٣- والمكتب ينهض بهذا التحدي بجعل العالم أكثر أمنا حيال الجريمة والمخدرات والإرهاب وبالترويج لتحالف عالمي ضدّ الإجرام. ويساند المكتب المجتمع الدولي في مواجهة هذه التهديدات وذلك بتيسير صوغ السياسات في مجال مسائل المخدرات والجريمة

والإرهاب وبمساعدة الدول على التّصديق على الاتفاقيات ذات الصلة وإعمالها. وبواسطة بناء المعرفة والوعي بمشاكل العالم المتصلة بالمخدرات والجريمة، يقترح المكتب توجهات استراتيجية ويُعبئ الموارد لحلّ تلك المشاكل. ويهدف المكتب إلى تقديم خبرة قائمة على المعرفة من أجل تعزيز قدرة الدول الأعضاء على منع المخدرات والجريمة وخفضهما. والمكتب لا يقوم بذلك على انفراد، بل يتعاون مع الشركاء من بين الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الوطنية. وتكتسي المساعدة التقنية أهمية حاسمة في تحقيق هذه الأهداف.[١]

٤- وفي سياق المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات،[٢] التي تحظى بانضمام الجميع تقريبا، شهدت سنة ٢٠٠٥ انخفاضا في زراعة محاصيل المخدرات وإنتاج المخدرات في العالم. والمكتب في موقع يؤهله كأفضل ما يكون التأهيل لرصد هذه الاتجاهات العالمية، حيث يجمع ويحلّل وينشر المعلومات والبيانات عن طبيعة مشاكل المخدرات العالمية ونطاقها وتطوّرها، فضلا عن المعلومات المتعلّقة بالجريمة. وهو يحتفظ بقواعد بيانات شاملة تضمّ أفضل البيانات المتاحة بشأن زراعة محاصيل المخدرات وصنع المخدرات والأسعار والمحاصيل وإنتاج المخدرات والاتجار بها وتعاطيها بصورة غير مشروعة، فضلا عن بيانات هامة عن الجريمة بما فيها الاتجار بالأشخاص. واستهل المكتب في عام ٢٠٠٥ دراسة تناولت قيمة أسواق المخدرات غير المشروعة وتطوير مؤشر عالمي للمخدرات غير المشروعة، عُرض في التقرير العالمي عن المخدرات لسنة ٢٠٠٥[٣] المنشور في حزيران/يونيه ٢٠٠٥. والجهود الرامية إلى تحسين أو وضع أدوات جديدة لجمع وتحليل البيانات استهدفت أيضا مواضيع شملتها الاتفاقيات الجديدة بشأن الجريمة، مثل الفساد واقتصاديات الجريمة المنظّمة عبر الوطنية.[٤]

باء- المعالم البارزة في عام ٢٠٠٥

١- نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥

٥- أولى رؤساء الدول والحكومات الذين حضروا مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، الذي عقدته الجمعية العامة في نيويورك خلال الفترة من ١٤ إلى ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، اهتماما خاصا للولايات المسندة للمكتب، وخصوصا للآثار السلبية المترتبة في ميادين التنمية والسلم والأمن وحقوق الإنسان عن الجريمة عبر الوطنية، بما فيها الاتجار بالبشر، وعن مشكلة المخدرات العالمية والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة. وعقدوا العزم، في نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ١/٦٠)، على تعزيز قدرة المكتب على تقديم المساعدة للدول الأعضاء، وذلك في حدود ولاياته الحالية وبناء على طلب هذه الدول.

وقد تمت، على سبيل المثال، إدانة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره لأنّه يشكّل أحد أخطر التهديدات للسلم والأمن الدوليين. وسلّم اجتماع القمة بأهمية الدور الذي تقوم به الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب، وشدّد على المساهمة الحيوية للتعاون الإقليمي والثنائي، ولا سيما على المستوى العملي للتعاون في مجال إنفاذ القانون والتبادل التقني. وبذلك يكون اجتماع القمة قد أدرج عمل المكتب في صميم المسائل العالمية ذات الاهتمام البالغ بالنسبة للمجتمع الدولي.

٦- ويشارك المكتب، بالتشاور مع الكيانات الأخرى ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة، في توفير المساعدة على إحلال سيادة القانون بجوانبها ومهامها وأدوارها في مجال الوقاية والتدخل بعد انتهاء النزاع. ونتيجة لذلك، يخطط المكتب لتزويد مكتب دعم بناء السّلم المقترح إنشاؤه (ليكون بمثابة أمانة بالنسبة للجنة بناء السلم) بالدعم في مجالات سيادة القانون ومنع الجريمة والعدالة الجنائية. ويعمل المكتب، في إطار مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، على تنسيق استجابة الأمم المتحدة للتدابير المتعلّقة بمكافحة الجريمة عبر الوطنية.[٥]

٢- مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

٧- من المعالم البارزة الرئيسية لسنة ٢٠٠٥ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في بانكوك خلال الفترة من ١٨ إلى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، الذي حضره أزيد من ٢ ٠٠٠ مشارك بمن فيهم كثير من وزراء العدل ومن الموظفين السامين الآخرين. وقد قرّر ممثلو الدول الأعضاء، في هذا المؤتمر، تعزيز التحالفات الاستراتيجية من أجل مكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية والفساد والإرهاب والجرائم الاقتصادية والمالية. وتناول إعلان بانكوك بشأن أوجه التآزر والاستجابات: التحالفات الاستراتيجية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية (الوثيقة A/CONF.203/18، الفصل الأول، القرار ١)، الذي اعتمده الجزء الرفيع المستوى من المؤتمر الحادي عشر وأقرّته الجمعية العامة في قرارها ٦٠/ ١٧٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، مسائل من قبيل اتخاذ تدابير لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية، والتعاون الدولي على مكافحة الإرهاب، والفساد، والجرائم الاقتصادية والمالية، ووضع المعايير في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وتعهّدت الدول الأعضاء بتعزيز التعاون الدولي من أجل إيجاد بيئة مفضية إلى مكافحة الجريمة، بوسائل منها ترويج النمو والتنمية المستدامة واستئصال شأفة الفقر والبطالة. وتطرّق المؤتمر الحادي عشر إلى المجالات

ذات الأولوية التي تبعث أكثر فأكثر على الانشغال، مثل الجرائم الحاسوبية، وحماية شهود وضحايا الجريمة، والاتجار بالممتلكات الثقافية والأنواع النباتية والحيوانية المشمولة بالحماية.

٣- اجتماع المائدة المستديرة الخاص بأفريقيا

٨- أقرّ اجتماع المائدة المستديرة الخاص بأفريقيا الذي استضافته حكومة نيجيريا ونظّمه المكتب في أبوجا يومي ٥ و ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، برنامج العمل للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠ الهادف إلى مكافحة الجريمة واختلال الأمن والتخلّف في أفريقيا. واتّفقت الدول الأعضاء الأفريقية الممثلة في اجتماع المائدة المستديرة على أنّ خطة العمل توفّر الاتجاه الاستراتيجي والتوجّه العملياتي لإرشاد العمل الحكومي اعتبارا من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦. وشدّدت حلقة العمل على أهمية تعميم مراعاة سيادة القانون والجريمة والمخدرات في الخطة الإنمائية الخاصة بكلّ بلد من البلدان وعلى أنّ توفير الموارد، من الحكومات الأفريقية ومن الأطراف الإنمائية والأطراف المانحة على السواء، يساعد على كفالة نجاح الخطة. وعقد الاجتماع سبقه نشر دراسة للمكتب[٦] أقامت الدليل على أنّ أفريقيا وقعت في دائرة مفرغة تشكّل فيها عوامل التخلّف تربة خصبة للجريمة التي تقوّض بدورها التنمية. وشدّدت الدراسة أيضا على أنّ حلّ مشاكل أفريقيا لا يكمن فقط في زيادة المعونة، وأوضحت أنّ استراتيجيات التنمية يجب أن تتضمن تعزيز الإدارة الرشيدة وسيادة القانون ومنع الجريمة.

٤- بدء نفاذ الصكوك الدولية لمكافحة الجريمة

(أ) اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

٩- يشكّل الفساد داخل المجتمع تهديدا لاستقلال ونزاهة جهاز القضاء والإدارة، فضلا عن كونه يقوّض سيادة القانون – الذي هو من الشروط الرئيسية اللازمة لتحقيق النمو الاقتصادي والقضاء على الفقر. واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد[٧] هي من الصكوك الشاملة الهادفة إلى قمع الفساد والمعاقبة عليه ومراقبته وتصحيحه. وتتمثّل دعائمها الأساسية في الوقاية والتجريم والتعاون الدولي واسترداد الموجودات. واحتفاءً ببدء نفاذ الاتفاقية في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، ترأّس المدير التنفيذي حلقة نقاش عُقدت في نيويورك في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ وتناولت مكافحة الفساد. وإضافة إلى ذلك، قام المكتب، من خلال مكاتبه الميدانية، بتنظيم حملة لإذكاء الوعي تحمل شعار: "بإمكانك وقف الفساد" وذلك بمناسبة الاحتفال باليوم العالمي الثاني لمكافحة الفساد في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. ونظّم المكتب يومي ٢٧ و ٢٨ تشرين الأوّل/أكتوبر ٢٠٠٥ في فيينا اجتماعا

للمجموعة القضائية لتدعيم الأمانة القضائية،[٨] قدّم إسهامات في المساعدة التقنية التي يقدّمها المكتب لعدد من البلدان في المجال القضائي.[٩] ونظّم المكتب أيضا في بانكوك يومي ٢١ و٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ الاجتماع السابع للفريق الدولي لتنسيق مكافحة الفساد؛ وكان من بين المشاركين في الاجتماع ممثلون لوكالات مشاركة في أنشطة مكافحة الفساد ولمنظمات مثل البنك الدولي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول).[١٠]

(ب) بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية

١٠- بدأ في ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥ نفاذ بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية (مرفق قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٥٥). وهو أوّل صك ملزم قانونا بشأن الأسلحة الصغيرة يُعتمد دوليا من أجل تعزيز التعاون فيما بين الدول على منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية وبما يتصل بها من مكونات. وقد التزمت الدول المصدّقة على البروتوكول بأن تعتمد مجموعة من التدابير المتعلّقة بمكافحة الجريمة وبأن تُدرج في قوانينها الوطنية أحكاما تنصّ على تجريم صنع الأسلحة النارية والاتجار بها بصورة غير مشروعة وعلى وضع نظام رقابي ووسم الأسلحة النارية وتعقّبها. وقد أتاح بدء نفاذ البروتوكول إمكانية النظر فيه من قبل مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية في دورته الثانية، المعقودة في فيينا من ١٠ إلى ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ (CTOC/COP/2005/8). وقد مكّن ذلك المجتمع الدولي من معالجة التهديدات الخطيرة التي تطرحها الأسلحة النارية غير المشروعة حيث استعرض تنفيذ البروتوكول وأجرى تقييما للصعوبات ذات الصلة واستهل تعاونا تقنيا من أجل التغلّب على تلك التهديدات.

ثانيا- التنمية المستدامة والقضاء على الفقر

ألف- موارد الرزق المستدامة

١- لمحة عامة

١١- تشهد زراعة المحاصيل غير المشروعة انخفاضا في عدد من المناطق الرئيسية، مثل أفغانستان وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وميانمار، وكذلك في بلدان في المنطقة الآندية

دون الإقليمية. وهذا الانخفاض هو محل ترحيب، لكنّ ما شهده العقد الماضي من تقدّم سريع في خفض المحاصيل غير المشروعة قد يتلاشى إذا لم تُعالَج مشكلة الفقر التي يعاني منها المزارعون. ويجب على المجتمع الدولي أن يأخذ بالحكمة ويواجه المخدرات والفقر في آن واحد من أجل القضاء على أسباب وآثار هاتين المصيبتين المتلازمتين. وينبغي أن تظلّ برامج تحقيق الأمن الغذائي وتوليد الدخل قائمة وأن يتمّ، حسب الاقتضاء، تعزيز تلك البرامج من أجل دعم قرارات المزارعين بعدم زراعة المحاصيل غير المشروعة وتواصل تدابير إنفاذ القانون الرامية إلى استئصال هذه المحاصيل.

١٢- والدراسات الاستقصائية التي يعدها المكتب في مجال رصد المحاصيل غير المشروعة تزوّد الحكومات والدوائر المانحة ببيانات أساسية لتخطيط وتصميم برامجها في مجال توفير موارد الرزق البديلة والمساعدة على إنفاذ قوانين المخدرات. وفي عام ٢٠٠٥، أجريت دراسات استقصائية في أفغانستان وبوليفيا وبيرو وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وكولومبيا والمغرب وميانمار ونُشرت التقارير عن هذه الدراسات. وإضافة إلى ذلك، استُهلت في إكوادور وجمهورية فنزويلا البوليفارية المراحل الأولى من دراسات استقصائية جديدة بشأن الكوكا، ووُضعت لأمريكا اللاتينية قاعدة بينات بشأن رصد الأسعار. كما وُضعت لجميع الدراسات الاستقصائية مبادئ توجيهية منهجية بشأن إجراء الجزء الأرضي من التحقّق. وجرى في مجال الاستشعار عن بعد إدخال تحسينات هامة على منهجية الدراسات الاستقصائية للمحاصيل غير المشروعة.

١٣- وفي منتصف كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، استضاف المكتب اجتماعا لأحد أفرقة الخبراء يهدف إلى استعراض التقييم المواضيعي للتنمية البديلة وإلى استبانة الخيارات الممكنة بالنسبة للأنشطة البرنامجية المقبلة.[١١]

٢- رصد واستئصال المحاصيل غير المشروعة

١٤- لوحظ أنّ تأثير المواد الأفيونية الأفغانية يتجاوز نطاقه الاتجار بالمخدرات وتعاطيها ليشمل الفساد وتمويل الأنشطة الإجرامية الأخرى، بما في ذلك الإرهاب. وبيّن المكتب في الدراسة الاستقصائية لعام ٢٠٠٥ عن الأفيون في أفغانستان، المنشورة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، أنّ زراعة خشخاش الأفيون تقلّصت بنسبة ٢١ في المائة حيث انتقلت المساحة المزروعة من ٠٠٠ ١٣١ هكتار في عام ٢٠٠٤ إلى ٠٠٠ ١٠٤ هكتار في عام ٢٠٠٥؛ كما استمر الاقتصاد الأفغاني المشروع في النمو بشكل ملحوظ (بنسبة تفوق ١٠ في المائة). ومع ذلك ظلّ إنتاج الأفيون مستقرا تقريبا في حدود ٠٠ ١٠٠ ٤ طن، بسبب الظروف الزراعية

المواتية في المناطق المزروعة بخشخاش الأفيون. وكما هو الشأن بالنسبة لزراعة المحاصيل غير المشروعة في المناطق الأخرى من العالم، فإنّ الأمر يتطلّب إنفاذ القوانين ودعم موارد الدخل على السواء من أجل تنقية الحقول من محاصيل المخدرات دون التّسبب في كوارث إنسانية. وأنشأ المكتب أيضا قاعدة بيانات عن مشاريع موارد الرزق البديلة ومجالات الاستثمار، نُقِلت إلى حكومة أفغانستان لتكون بمثابة أداة تنسيق تدعم التخطيط المحلي لهذه الموارد.

١٥- ولاحظ المكتب في الدراسة الاستقصائية التي أجراها لمحاصيل الكوكا في المنطقة الآندية دون الإقليمية[١٢] وجود استقرار عام في تراجع زراعة شجيرة الكوكا في هذه المنطقة الفرعية منذ عام ٢٠٠٠، مع شيء من التقلّص في كولومبيا وارتفاع طفيف في كلّ من بوليفيا وبيرو. ومازال الوضع يتطلّب التحلي باليقظة وإجراء تحليل إضافي للمحاصيل ولغيرها من البرامترات. وفي عام ٢٠٠٥، شرع المكتب في الاضطلاع بأوّل أنشطته في مجال رصد المحاصيل غير المشروعة في إكوادور وجمهورية فنزويلا البوليفارية. وقام المكتب أيضا بتطوير وإنشاء قاعدة بيانات خاصة بأمريكا اللاتينية في مجال رصد الأسعار. ويعمل المكتب من أجل زيادة مشاركة الشركات المتعددة الجنسيات في تطوير المنتجات وفي تسويق المنتجات التي تم إنتاجها في سياق مشاريع التنمية البديلة.

١٦- وفي بوليفيا، يخضع أزيد من ٠٠٠ ١٧٨ هكتار لإدارة الغابات وثمة ٥٠٠ ٩ هكتار أخرى مزروعة لإنتاج منتجات الحراجة الزراعية وهي تدرّ مبيعات سنوية بمبلغ ١ مليون دولار أمريكي وتوفّر أزيد من ٥٠٠ ٣ فرصة عمل. وفي كولومبيا، وسّع المكتب من نطاق برنامجه في مجال التنمية البديلة ليشمل سييرا نيفادا دي سانتا مارتا (Sierra Nevada de Santa Marta) حيث اقتحمت زراعة شجيرة الكوكا المناطق الهشة بيئيا والخاضعة للحماية. ويعمل المكتب مع برنامج كولومبيا لسلك حرّاس الغابات على إعادة إنعاش وحماية النظم البيئية المتأثرة بالاقتصادات غير المشروعة.

١٧- وفي بيرو، يعمل المكتب مع أكثر من ٠٠٠ ٦ أسرة كانت تعتمد في قوتها على زراعة شجيرة الكوكا. واستمر المكتب أيضا في مساعدة منظمات المزارعين لكي يحصلوا على التصديق بأنّ محاصيلهم من البن الفريد من نوعه ومن الكاكاو العضوي تستجيب للممارسات التجارية النزيهة أو لشروط الزراعة العضوية، ولكي يضمنوا إبرام عقود تصدير في المستقبل تمتد على سنوات عديدة.

١٨- وفي ميانمار، ثاني أكبر منتج للأفيون في العالم، شهد إنتاج هذه المادة انخفاضا بنسبة أكثر من الربع في عام ٢٠٠٥ مقارنة بعام ٢٠٠٤ وهو الآن أقل بنسبة ٨٠ في المائة عن

مستوى الذروة الذي بلغه في عام ١٩٩٦. أمّا جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، التي شكّلت في وقت ما ثالث أكبر منتج لخشخاش الأفيون في العالم، فهي قاب قوسين من الإعلان عن خلو إقليمها من هذه المادة؛ وقد أسهمت في هذا الإنجاز الجهود التي بذلتها الحكومة، بالاشتراك مع المكتب، من أجل القضاء على زراعة خشخاش الأفيون عبر تحقيق التنمية البديلة الأهلية ومعالجة مدمني الأفيون وإعادة تأهيلهم.

١٩- وفي جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، أظهرت دراسة استقصائية اجتماعية-اقتصادية أجراها المكتب أنّ النساء اللاتي كنّ يرتزقن من زراعة خشخاش الأفيون استفدن، كمجموعة، استفادة كبيرة من استئصال هذا المحصول. فقد ارتفع الدخل العائد من استبدال المحاصيل وتربية المواشي ومن غيرهما من الأنشطة التي جعلت هؤلاء النساء يبقين بالقرب من بيوتهن.

٢٠- وأفضت الأنشطة التي ينفذها المكتب، بالاشتراك مع الوكالات الأخرى، إلى تحسين مرافق المياه والمرافق الصحية والمدارس ومراكز تعليم الكبار، فضلا عن البنى التحتية الاجتماعية والاقتصادية الأخرى. وتمخّضت مبادرات خفض الطلب على المخدرات التي تُنفّذ دوريا في المجتمعات المحلية التي يقطنها مزارعو خشخاش الأفيون سابقا عن علاج وإعادة تأهيل عدد كبير من المرتهنين للمخدرات.

٢١- وفي عام ٢٠٠٥، نشر المكتب الدراسة الاستقصائية الثانية عن زراعة نبتة القنب في المغرب،[١٣] التي أوضحت أنّ المساحة الجملية المزروعة في عام ٢٠٠٤ شهدت انخفاضا بنسبة ١٠ في المائة مقارنة بعام ٢٠٠٣. وتشير النتائج الأولية لعام ٢٠٠٥ إلى انخفاض آخر في هذه المساحة بسبب جهود إنفاذ القانون المكثّفة والعوامل المناخية.

باء- تعزيز الصحة العمومية

١- الوقاية من تعاطي المخدرات

٢٢- فيما يتعلق بالوقاية من تعاطي المخدرات، واصل المكتب نشر الممارسات الجيدة عبر الشبكة الشبابية العالمية لمكافحة تعاطي المخدرات (التي تضم أزيد من ٥٠٠ منظمة من أكثر من ٥٠ بلدا، تعمل على الوقاية من تعاطي مواد الإدمان لدى الشباب). وشملت أهم الإنجازات إنشاء خمس شبكات إقليمية من أجل مواءمة الممارسات الجيدة على المستوى العالمي مع الأوضاع السائدة على المستوى الإقليمي وبغية نشر تلك الممارسات؛ وتنظيم ثلاث حلقات عمل إقليمية لتدريب المنظمات غير الحكومية وممثلي وسائط الإعلام من أربعة

بلدان تقع في آسيا الوسطى على الوقاية من تعاطي مواد الإدمان؛ وإجراء استكمال منتظم لقائمة عناوين البريد الإلكتروني "listserv" وللموقع الشبكي www.unodc.org/youthnet؛ وتعميم الوقاية من تعاطي المخدرات في البرامج الجارية على المستوى المشترك بين الوكالات في مجال الوقاية من فيروس الأيدز.

٢٣- احتضن المنتدى الإقليمي لقادة وسائط الإعلام في آسيا الوسطى، الذي هو عبارة عن مبادرة للمكتب تهدف إلى منع تعاطي المخدرات بمساعدة وسائط الإعلام والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية، أزيد من ٨٠ من الصحافيين المرموقين وذلك في ألماتي في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥. ويجري العمل على إعداد خطط لإنشاء مركز مدعوم من المكتب لفائدة وسائط الإعلام في آسيا الوسطى هدفه تمكين الصحفيين من التدريب المهني ودعم إنتاج المواد الإعلامية عن تعاطي المخدرات وعن الأيدز وفيروسه. وفي جمهورية إيران الإسلامية، أفضى أحد التقييمات لحالة تعاطي المخدرات في ٢٨ محافظة وفي مدينة بام إلى استبانة عدد من الرّدود في مجال خفض الطلب على المخدرات، سوف يتمّ تناولها في المشاريع المقبلة. وجرى تنفيذ أنشطة تجريبية للوقاية من تعاطي المخدرات استهدفت أطفال الشوارع. وتلقى أربعون صحافيا التدريب على مناصرة خفض عرض المخدرات غير المشروعة والطلب عليها باستخدام منهجيات الاتصال الحديثة.

٢- العلاج وإعادة التأهيل

٢٤- يعمل المكتب على تنفيذ خطة للعلاج وإعادة التأهيل مدعومة محليا وقائمة على الأدلة تركّز على المجالات الأربعة التالية: (أ) إنشاء وتنسيق شبكة دولية بمراكز موارد علاج وإعادة تأهيل مدمني المخدرات؛ (ب) تجميع ونشر المعرفة الحالية بالطرق الفعالة في علاج وإعادة تأهيل مدمني المخدرات وذلك من خلال سلسلة العدد المنهجية لعلاج تعاطي المخدرات، التي يعدها المكتب (انظر الموقع الشبكي: http://www.unodc.org/unodc/en/treatment_toolkit.html)؛ (ج) بناء قدرة أخصائيي العلاج في مراكز الموارد لكي يشكّلوا عوامل مضاعفة في الأقاليم الفرعية الخاصة بهم؛ (د) المساعدة على توسيع نطاق تلك المعرفة من خلال بيان مشاريع العلاج وتنويعها وإثرائها. وقد تم اختيار شبكة دولية تضم ٢٠ مركزا من مراكز الموارد وتشمل الأقاليم الفرعية ذات الأولوية.[١٤] وتعتمد الخطة على مبادرات وشبكات المكتب في مجال العلاج وإعادة التأهيل، الموجودة في أفريقيا وأمريكا الوسطى وآسيا الوسطى وجنوب شرق آسيا وكذلك في الاتحاد الروسي والبلدان المجاورة له.

٣- جمع البيانات ودراسة الانتشار الوبائي لتعاطي المخدرات

٢٥- في مجال جمع البيانات ودراسة الانتشار الوبائي لتعاطي المخدرات، واصل المكتب توفير المساعدة التقنية للدول الأعضاء عبر البرنامج العالمي لتقييم مدى انتشار تعاطي المخدرات. وأُدخلت على قاعدة البيانات العالمية بشأن أنماط واتجاهات تعاطي المخدرات تحسينات بغية إجراء تحليل أكثر دقة لتلك الاتجاهات. وأسهمت الأنشطة والمساعدة التقنية المُقدّمة بواسطة البرنامج العالمي في جمع بيانات تعاطي المخدرات على المستويين الوطني والإقليمي وتحليل تلك البيانات والإبلاغ عنها.(١٥)

٤- مكافحة الأيدز وفيروسه في سياق تعاطي المخدرات وبيئات السجون والاتجار بالبشر

٢٦- أكمل المكتب في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ رئاسته للجنة المنظمات الشريكة في رعاية برنامج الأمم المتحدة المشترك بشأن الأيدز وفيروسه (برنامج يونأيدز)، وهو الآن يتولى مهام الهيئة الداعية إلى اجتماعات الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بالوقاية والرعاية في مجال الأيدز وفيروسه في أوساط متعاطي المخدرات بالحقن وفي بيئات السجون، الذي يجتمع مرّتين في السنة. ويقدّم المكتب أيضا الدعم لفريق الأمم المتحدة المرجعي المعني بالوقاية من الأيدز وفيروسه وتوفير الرعاية لمتعاطي المخدرات بالحقن في البلدان النامية والانتقالية. وفي عام ٢٠٠٥، نظّم المكتب عدّة اجتماعات استشارية حول موضوع الأيدز وفيروسه.(١٦)

٢٧- وفي سياق المجال المواضيعي الخاص بالإصابة بالأيدز وفيروسه الناجمة عن تعاطي المخدرات وبيئات السجون والاتجار بالبشر، ينفّذ المكتب مشاريع في أفريقيا والشرق الأوسط بالتعاون والتنسيق مع منظمة الصحة العالمية وبرنامج يونأيدز، ويرأس فريق الأمم المتحدة المواضيعي المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الأيدز في الاتحاد الروسي. وبذل المكتب أيضا جهودا كبيرة في أفريقيا من أجل تناول تلك المسألة: ففي مصر، مثلا، تمكّن المكتب من الاتصال مباشرة بأزيد من ١٣ ٠٠٠ شاب، من خلال حملات وملتقيات لإذكاء الوعي بتعاطي المخدرات والإصابة بفيروس الأيدز الناجمة عن التعاطي للمخدرات؛ وفي جنوب أفريقيا استُهلت في عام ٢٠٠٥ مبادرة جديدة بعنوان "الوعي بالمخدرات على المستوى الوطني وبرنامج التعليم المدرسي" في المدارس وفي غيرها من المرافق التعليمية، حيث ركّزت بقوّة على العلاقة بين تعاطي المخدرات والسلوك الجنسي المحفوف بالمخاطر والإصابة بالأيدز وفيروسه.

٢٨- وفي تشرين الأوّل/أكتوبر ٢٠٠٥، وقّعت حكومة الصين والمكتب على مذكرة إعلان نوايا تمهّد السبل لإنشاء مكتب لبرامج مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في بيجين. وتقيم الصين منذ بعض الوقت علاقة شراكة مع المكتب بشأن برامج صُمِّمت لمكافحة إدمان المخدرات والاتجار بها، وكذلك لمكافحة أنشطة إجرامية أخرى. وفي البداية، سوف يركّز هذا المكتب الجديد، الذي من المقرّر أن يفتح أبوابه في عام ٢٠٠٦، على مواجهة تهديد الأيدز وفيروسه في سياق تعاطي المخدرات وصنعها والاتجار بها على نحو غير مشروع، وبالأخص في سياق التوسّع السريع للاتجار بالأمفيتامينات وتعاطيها، وسوف يعزّز مراقبة السلائف الكيميائية والوقاية من تعاطي المخدرات وعلاج المدمنين وإعادة تأهيلهم.

ثالثا- سيادة القانون والإدارة الرشيدة: إصلاح العدالة الجنائية

٢٩- في عام ٢٠٠٥، عزّز المكتب برنامجه في مجال إصلاح العدالة الجنائية وعمل على ربط المبادرات والمشاريع العالمية، ولاسيما منها مشاريع المساعدة التقنية الجاري تنفيذها، لتصبح مركز خبرة في مختلف مجالات إصلاح العدالة الجنائية. وتعود الولايات المسندة لهذا البرنامج في أصلها إلى القرارات الأخيرة الصادرة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي.[١٧] وتركّز عمل الوحدة خلال عام ٢٠٠٥ على ثلاثة مجالات رئيسية هي: بناء قدرة شبكة المكاتب الميدانية التابعة للمكتب على وضع مشاريع في مجال إصلاح العدالة الجنائية؛ واستحداث أدوات وأدلة تقنية؛ والإسهام في خبرة منظومة الأمم المتحدة بشأن أفضل الممارسات في مجال تقديم المساعدة التقنية على إحلال العدالة الجنائية وسيادة القانون، بما في ذلك في المجتمعات الخارجة من نزاعات والمجتمعات التي تمر بمرحلة انتقالية.

٣٠- وأوفد المكتب بعثات لتقييم الاحتياجات في أفغانستان (الجريمة المنظّمة وإصلاح العدالة) والبرازيل (قضاء الأحداث) والأردن (محاكم الأحداث) وليبريا (إصلاح قانون العقوبات) والجماهيرية العربية الليبية (إصلاح العدالة الجنائية) ونيجيريا (إصلاح قانون العقوبات)، وكذلك في الأراضي الفلسطينية المتمتعة بالحكم الذاتي (قضاء الأحداث). كما أفرز أحد التقييمات الموضوعية المستقلة للمشروعين المُنفَّذين منذ عام ١٩٩٩ في مجال قضاء الأحداث في لبنان دروسًا قيّمة بالنسبة لوضع وتنفيذ المشاريع المقبلة عبر العالم. ويعمل المكتب أيضا على تنفيذ مبادرة عالمية لبناء هياكل المنظمات غير الحكومية في مجال دعم ضحايا الجرائم العنيفة، بمن فيهم ضحايا الاتجار بالأشخاص، تضم ١٩ مشروعا مموّلا في البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات الانتقالية التالية: إندونيسيا وأوغندا وأوكرانيا وباكستان وتايلند وجمهورية مولدوفا وجنوب أفريقيا والمكسيك والهند. وتهدف فرادى

المشاريع إلى توفير الدعم العاطفي والعملي وتقديم المساعدة القانونية الأساسية وتوفير الإرشاد في الأمد القصير وإحالة القضايا إلى الجهات المختصّة، وذلك بتنفيذ أنشطة يتراوح نطاقها بين توفير المأوى للضحايا وتزويد الشرطة وموظفي القضاء بالتدريب القانوني.

٣١- ومن أجل مساعدة الدول الأعضاء، يعمل المكتب والوكالات الأخرى على إعداد الأدوات والأدلة التالية:

- "عُدّة منهجية بشأن الوقاية من الأيدز وفيروسه في السجون وتقديم الرعاية والدعم لضحاياهما"
- "كتيّب مرجعي بالمبادئ الأساسية والممارسات الواعدة في مجال بدائل السجن" لتوجيه تقرير السياسات ووضع البرامج على المستوى الوطني
- دليل "الفعالية في استجابة أجهزة إنفاذ القانون للعنف المسلّط على المرأة" الذي أُعدّ لفائدة موظفي إنفاذ القانون بالتعاون مع مركز دراسة العنف، التابع لجامعة ساو باولو، البرازيل
- "دليل مرجعي بشأن العدالة التصالحية" الذي هو عبارة عن دليل في مجال وضع البرامج الوطنية
- دورة تدريبية تفاعلية لفائدة الشرطة والنيابة العامة ودليل بشأن حماية الأطفال ضحايا الجرائم والشهود عليها، على أساس المبادئ التوجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلّقة بالأطفال ضحايا الجرائم والشهود عليها
- يعمل المكتب، بالتعاون مع العديد من الوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة، على وضع عُدّة منهجية بشأن تقييم العدالة الجنائية تتضمّن أدوات تقييم وقوائم مرجعية لـ١٥ قطاعا من قطاعات نظام العدالة الجنائية، تُستخدم في بعثات الأمم المتحدة وفي تيسير صياغة مشاريع المساعدة التقنية.

٣٢- وفي عام ٢٠٠٥، تولى المكتب رئاسة فريق التنسيق التابع للأمم المتحدة والمعني بالمشورة والمساعدة التقنيتين في مجال قضاء الأحداث، الذي يوسّع من نطاق أنشطته لتشمل تنسيق المساعدة التقنية التي تقدّمها وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية بهذا الخصوص. ويواصل المكتب الإسهام في شبكة الأمم المتحدة لجهات الاتصال المعنية بسيادة القانون، بوسائل منها تطوير وإتاحة المواد ذات الصلة مثل أدوات التقييم الموصوفة في الفقرة ٣١ أعلاه. وبدعوة من إدارة عمليات حفظ السلام التابعة للأمانة العامة، أجرى المكتب

تقييما لبعثة إلى ليبريا من أجل تطوير المساعدة التقنية الطويلة الأمد في مجال إصلاح العدالة الجنائية في المجتمعات الخارجة من النزاعات.

رابعا- السلم والأمن

ألف- اتفاقيات الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة

٣٣- يروّج المكتب لاعتماد وتنفيذ الاتفاقيات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات، فضلا عن الأحكام ذات الصلة من الصكوك الدولية لمكافحة الجريمة والفساد والإرهاب التي تعزّز هياكل العدالة الجنائية باستكمال التشريعات الضرورية وتوفير التدريب على نظم العدالة وتحسين التعاون القضائي وتمكين النيابة العامة والدوائر القضائية من الدعم العملياتي في عين المكان. ويقدّم المكتب المشورة بشأن صياغة كلّ القوانين الضرورية واعتمادها وتطبيقها ويعزّز المهارات التقنية والعملياتية لدى الإخصائيين المهنيين المعنيين.

٣٤- ولكي يتحقّق التّصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها وعلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، التي بدأ نفاذها جميعا، ومن أجل إعمال هذه الصكوك تولى المكتب، على أساس ما قدّمته الأطراف المانحة من مساهمات، القيام بجملة من الأعمال منها على وجه التحديد:

- تزويد الدول الأعضاء الطالبة بالخدمات والمشورة التقنية المتعلّقة بتلك الصكوك القانونية الدولية
- تزويد أقل البلدان نموا بالمساعدة المالية لتمكينها من أن تكون ممثلة في الدورة الثانية لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية
- تنظيم حلقات دراسية إقليمية في بلدان عديدة حول التّصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وإعمالها، صحبها تدريب للمدّعين العامين

باء- البرنامج العالمي لمكافحة الاتجار بالبشر

٣٥- يشكّل الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي ولأغراض العمل قضية رئيسية تشمل حاليا كافة مناطق العالم. فالناس ينقلون من مجتمعات فقيرة إلى مجتمعات أكثر ثراء، والجماعات الإجرامية المنظّمة تكسب أرباحا كبيرة من هذه الحركة. ويتمّ إخضاع ضحايا هذا الاتجار إلى أشكال مختلفة من الرّق، بما في ذلك العمل في المصانع التي تستغلّ العمال،

واستغلالهم في البغاء والخدمة في المنازل. وركّز المكتب على الاتجار بالبشر بصفته جريمة، مستجيبا بذلك لضرورة مقاضاة وإدانة المتّجرين الضالعين ودعم الضحايا وحمايتهم. وعن طريق برنامجه العالمي لمكافحة الاتجار بالبشر، يزوّد المكتب الدول الأعضاء بالخدمات القانونية والاستشارية حيث يساعد السلطات الوطنية على وضع استراتيجيات وطنية شاملة. وفي عام ٢٠٠٥، واصل المكتب تنفيذ مشاريع التعاون التقني في أفريقيا وآسيا وأوروبا الوسطى وأمريكا اللاتينية. واستُهلت في عدّة بلدان، منها جمهورية مولدوفا وسلوفاكيا والفلبين وفييت نام، مشاريع جديدة بالاشتراك مع الحكومات المعنية. وواصل المكتب أيضا تقديم المساعدة على تعزيز خدمات مساندة الضحايا ودعم فعالية المنظمات غير الحكومية والمنظمات الأهلية.[١٨]

٣٦- ويرصد المكتب، من خلال قاعدة البيانات العالمية التابعة له، الاتجاهات في مجال الاتجار بالبشر. فبالاعتماد على البيانات التي تم جمعها، انتهى المكتب من إعداد تحليل مستفيض للاتجاهات العالمية لهذا الاتجار وهو يعتزم نشر نتائجه في تقرير يصدر في عام ٢٠٠٦.

جيم- الإجراءات الدولية في مجال مكافحة الإرهاب

٣٧- ما فتئ المكتب يشكّل أحد الأطراف الرئيسية التي تقدّم إلى البلدان، بناء على طلبها، المساعدة التقنية لكي تصدّق على الصكوك العالمية بشأن مكافحة الإرهاب وتُعمِلها، وتدرج أحكام هذه الصكوك في التشريعات الوطنية وتنفّذ التشريعات الجديدة، بما في ذلك ما يتعلق منها بالتعاون الدولي. وسوف يشمل عمل المكتب الترويج للاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي المعتمدة حديثا (مرفق قرار الجمعية العامة ٥٩/٢٩٠). أمّا أنشطة التعاون التقني فهي تُنفَّذ بالامتثال الكامل لقرارات لجنة مكافحة الإرهاب وتوجيهاتها السياساتية وبالتنسيق عن كثب مع عمل الإدارة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

٣٨- وخلال عام ٢٠٠٥، جرى تنظيم ثلاث حلقات عمل إقليمية بمشاركة ٢٥ بلدا. ومن المقرّر أيضا عقد ست حلقات عمل إقليمية أخرى. كما أنّه بنهاية أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ كان ٢٣ بلدا قد تلقى مساعدة تقنية مباشرة. وقد أسهم المكتب في التحسّن الملحوظ الذي شهدته حالة التصديق على الصكوك العالمية لمكافحة الإرهاب. فقد ارتفع عدد الدول التي صدّقت على جميع الصكوك العالمية من دولتين فقط في منتصف عام ٢٠٠١ إلى ٧٠ دولة بنهاية أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. وبفضل مساعدة المكتب، انضافت إلى القائمة ٢٧ دولة خلال السنتين الماضيتين وحدهما. وعُقدت أيضا حلقات عمل إقليمية ودون

إقليمية.[١٩] وإضافة إلى ذلك، نُظِّمت بالاشتراك مع وزارة العدل البرتغالية جولة دراسية للبلدان الناطقة بالبرتغالية. ويجري بذل جهود خاصة لزيادة الحضور والإسهام الميدانيين من خلال تعيين خبراء في الأقاليم والأقاليم الفرعية.

دال- مكافحة غسل الأموال

٣٩- مازال غسل الأموال وتمويل الإرهاب يشكلان مصدر قلق عالمي متزايد والمكتب يساند الدول في وضع آليات لمكافحة هذين التهديدين. ومن الطرائق الرئيسية التي يُسهم بها المكتب في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب تقديمه للمساعدة التقنية عن طريق برنامجه العالمي لمكافحة غسل الأموال. وفي عام ٢٠٠٥، قدّم المكتب هذه المساعدة لأكثر من ١٠٠ بلد وولاية قضائية عبر العالم، بما في ذلك الدعم عبر مبادرة التوجيه الميداني.[٢٠] وما فتئ المكتب أيضا يركّز على بناء القدرات في الدول الأعضاء. وفي مبادرة مشتركة مع صندوق النقد الدولي، فرغ المكتب من إعداد صيغة مستكملة لقانون نموذجي بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب موجه لنظم القانون المدني، مما شكّل أحد المعالم البارزة لعام ٢٠٠٥. كما طوّر المكتب تدريبا بواسطة الحواسيب (بالإنكليزية والإسبانية) على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وأتاحه لبلدان في أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية والمحيط الهادئ. وتمكّن مدّعون عامون وقضاة ومحقّقون من اكتساب خبرة عملية في المحاكمة على قضايا غسل الأموال وقضايا مصادرة الموجودات وذلك باستخدام برنامج لمحاكاة المحاكمات في أمريكا اللاتينية. وإضافة إلى ذلك، سعى المكتب إلى إقامة شراكات وثيقة مع الكيانات الدولية الأخرى التي تنشط في هذا المجال، بما في ذلك أمانة الكومنولث وصندوق النقد الدولي والإنتربول ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة تعاطي المخدرات التابعة لمنظمة البلدان الأمريكية، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وأمانة منتدى جزر المحيط الهادئ والبنك الدولي.

٤٠- وواصل المكتب تحسين الشبكة الدولية للمعلومات عن غسل الأموال، بما في ذلك قاعدة البيانات الدولية بشأن مكافحة غسل الأموال، وذلك باستهلال تحليل قانوني يستخدم المعلومات عن الاتجاهات والمعايير الجديدة في مجال غسل الأموال والأحكام المتصلة بتمويل الإرهاب.[٢١]

خامسا- نهج شامل في تنفيذ المعاهدات

ألف- المساعدة القانونية

٤١- في عام ٢٠٠٥، قدّم المكتب المشورة القانونية على النحو التالي: لأفغانستان بشأن قانون مراقبة المخدرات والمساعدة القانونية المتبادلة وتنظيم المحاكم؛ ولكينيا بشأن تشريعات الإتلاف السابق للمحاكمة ومراقبة السلائف؛ ولبوتان وكمبوديا بشأن التشريعات الوطنية لمراقبة المخدرات والأحكام الموحّدة لصكوك الأمم المتحدة الأخرى المعنية بمكافحة الجريمة؛ وللعراق بشأن التحضير لصياغة تشريعات وما يلي ذلك من تدريب قضائي؛ ولسيراليون بشأن التشريعات الجديدة المتعلّقة بتسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة؛ وللاتحاد الروسي وإندونيسيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ومصر بشأن طائفة من الاحتياجات التشريعية؛ ولتركمانستان بشأن نظم مراقبة المخدرات المشروعة؛ ولطاجيكستان وقرغيزستان وكازاخستان بشأن تشريعات مكافحة غسل الأموال؛ وللاتحاد الروسي وأذربيجان وأرمينيا وأوكرانيا وقرغيزستان وكازاخستان بشأن تشريعات مكافحة الفساد.

٤٢- وبالتعاون الوثيق مع طائفة من الشركاء، نظّم المكتب أيضا حلقات عمل تدريبية وحلقات عمل معنية بإيجاد حلول لقضايا معيّنة وذلك لفائدة قضاة وقضاة صلح ومدعين عامين وموظفين في مجال إنفاذ القانون في الاتحاد الروسي وأذربيجان وأرمينيا وإندونيسيا وأوزبكستان وبيلاروس وتركمانستان والجزائر وجمهورية مولدوفا وجورجيا وطاجيكستان وغانا وقيرغيزستان وكازاخستان. وقدّم في ١٣ بلدا من البلدان الجزرية في المحيط الهادئ التدريب على المشاكل المتصلة بالمخدرات والجريمة المنظّمة والفساد والإرهاب وعلى طرائق تقديم طلبات التعاون القضائي. وفي أمريكا اللاتينية، مكّن المكتب موظفي إنفاذ القانون من التدريب على المساعدة القانونية المتبادلة وعلى ممارسة مكافحة غسل الأموال، وأتاح لأزيد من ١ ٠٠٠ من القضاة والمدّعين العامين والمحقّقين التدريب على استخدام تقنيات خاصة في مجال إجراء التحقيقات.

٤٣- وقد زيد تطوير الأدوات العملياتية المُعَدّة لكي يستخدمها الممارسون للدعاوى القضائية، ومنها على وجه الخصوص أداة المكتب بشأن كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة. وبالتعاون مع جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ساعد المكتب أيضا في إنشاء مصرف إقليمي للدول العربية بشأن بيانات قوانين المخدرات الوطنية.

باء- إنفاذ القانون

٤٤- تواجه عدّة بلدان تحديات مزمنة من بينها انعدام الموارد المخصصة للنظام القضائي والفساد واضمحلال سيادة القانون وعدم نجاعة المحاكم. ووجود جهاز قضائي قوي وإنفاذ القوانين بفعالية هما من الشروط اللازمة لقيام مجتمع مدني والحفاظ عليه. ولذلك ينبغي تكثيف التعاون الدولي في مواجهة التحديات الجديدة مثل الإرهاب وغسل الأموال والجريمة السيبرانية. والرغبة في تسليم كبار المجرمين، بمن فيهم المتجرون بالمخدرات والمسؤولون الفاسدون والإرهابيون، وكذلك تبادل المعلومات والمساعدة القانونية هي من الأمور التي تكتسي أهمية رئيسية. ومن ثم، ينبغي تحديث الإجراءات الجنائية من أجل تناول القضايا المعقّدة. والمكتب يقدّم المساعدة للدول الأعضاء فيما تبذله من جهود بهذا الشأن.

٤٥- وأثبتت مبادرة ميثاق باريس، التي استُهلت في عام ٢٠٠٣ عندما اتفق ٥٥ بلدا ومنظمة على اتخاذ تدابير منسّقة للحدّ من الاتجار بالمواد الأفيونية الأفغانية في بلدان غرب ووسط آسيا وفي البلدان الأوروبية، أنّها آلية قوية وديناميكية. فقد نجحت المبادرة في تسهيل توسيع نطاق برامج المساعدة على إنفاذ القانون توسيعا ملحوظا في المناطق المستهدفة الرئيسية، مثلما أكّد ذلك الفريق التشاوري بشأن السياسات الخاصة بميثاق باريس الذي اجتمع في فيينا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. كما شهد عام ٢٠٠٥ عقد ثلاث موائد مستديرة ناجحة للخبراء جرى التركيز فيها على جمهورية إيران الإسلامية وباكستان وجنوب شرقي أوروبا. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، أتاحت الآلية المؤتمتة لمساعدة الجهات المانحة (www.paris-pact.net)، التي تقوم بتنسيق المساعدة التقنية من أجل تفادي تداخل الأنشطة، أكثر من ٢٧٠ قيدا من القيود المفصّلة عن مشاريع المساعدة التقنية في مجال إنفاذ قوانين المخدرات.

٤٦- وكان من نتائج تواصل بناء قدرات شرطة مكافحة المخدرات الأفغانية أن أصبحت مكاتب هذه الشرطة عاملة في كابل وفي سبع مقاطعات رئيسية. وتم توفير المعدات وكذلك التدريب على إنفاذ قوانين المخدرات وعلى تعلّم اللغة الإنكليزية واستخدام المعدات الجديدة. وأسهمت زيادة نجاعة شرطة مكافحة المخدرات الأفغانية في إحراز قدر أكبر من ضبطيات المخدرات التي بلغت ١١٨ طنا خلال الأشهر القليلة الأولى من عام ٢٠٠٥ (مقارنة بـ٣٠ طنا في عام ٢٠٠٣ و ١٣٥ طنا في عام ٢٠٠٤ برمته). وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، أجرى المكتب والإدارة المعنية بالسلامة والأمن التابعة للأمانة العامة تقييما لتهديد الجريمة المنظّمة بغية فهم التنظيمات الإجرامية في أفغانستان فهما أفضل ولكي تكون التدخلات التقنية المقبلة أكثر تركيزا.

٤٧- والمكتب طرف في مذكرة تفاهم مع خمس دول من آسيا الوسطى (هي أوزبكستان وتركمانستان وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان) ومع أذربيجان والاتحاد الروسي. وتشارك هذه الدول في مبادرة للمكتب تهدف إلى إنشاء مركز إقليمي للتشارك في المعلومات تُصمّم هياكله على غرار هياكل مكتب الشرطة الأوروبية (اليوروبول)، ويُعرف باسم المركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى. وسوف يتم في هذا المركز تنصيب موظفي اتصال من كل دولة من الدول المشاركة. وسوف يساعد هؤلاء على تيسير تبادل المعلومات بين مختلف أجهزة إنفاذ القانون، مما سيفضي إلى إكساب عمليات إنفاذ القانون قدرا أكبر من الفعّالية في المنطقة.

٤٨- وجرى توسيع نطاق برنامج المكتب لتدريب موظفي إنفاذ القانون بواسطة الحاسوب ليشمل هذا البرنامج عددا من بلدان الكاريبي والبلدان الأخرى. وقد رسخت قدم هذا البرنامج حاليا في شرق آسيا، حيث يجرى تنفيذ مشاريع في إندونيسيا وتايلند وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية والصين والفلبين وفييت نام وكمبوديا وماليزيا وميانمار. ونُفّذت مشاريع أيضا في بربادوس وتركيا وجاميكا. كما جرى تنفيذ البرنامج في بربادوس وتركيا وجامايكا وفيجي ونيجيريا. واستفاد من هذه المبادرة نحو ٥٠ ٠٠٠ من موظفي إنفاذ القانون. ويخطط المكتب لتوسيع نطاق البرنامج لكي يشمل في عام ٢٠٠٦ عددا من البلدان الأخرى. وعلاوة على ذلك نُشرت أدلة تدريبية في مجال إنفاذ القانون تشمل مواضيع من قبيل عمليات التسليم المراقب واستخدام المعلومات الاستخبارية الجنائية والعمليات السرية. وفي مبادرة لمساعدة الدول الأعضاء على مكافحة جرائم الاختطاف، تم في إثر اجتماعين للخبراء وضع دليل بشأن الممارسة الجيدة. ويجرى تنفيذ عمل مماثل في مجال حماية الشهود.

٤٩- وبدأ في أيار/مايو ٢٠٠٥ تنفيذ البرنامج العالمي لمراقبة الحاويات. وقد صيغت هذه المبادرة من أجل مكافحة تهريب المخدرات وغيرها من السلع المهربة في الحاويات البحرية. ويجري التركيز في البداية على إنشاء وحدات مشتركة لمراقبة الموانئ في إكوادور والسنغال. وجرى في إكوادور في عام ٢٠٠٥ تدريب موظفي إنفاذ القانون. وسوف تشهد سنة ٢٠٠٦ توسيع هذا البرنامج ليشمل موانئ في باكستان وغانا.

٥٠- وفي مجال تعزيز التعاون الدولي على إنفاذ القانون، تولى المكتب في عام ٢٠٠٥ تيسير عقد خمسة اجتماعات إقليمية لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات. وتقوم هذه الاجتماعات بتطوير التعاون الاستراتيجي والعملياتي بين النظراء من الأجهزة وذلك عبر الحدود وعلى المستويين الإقليمي والدولي.

جيم- الدعم العلمي

٥١- أسهم المكتب في تعزيز القدرات الوطنية في مجال فحص المخدرات وفي النهوض بجودة الدعم العلمي المقدّم إلى نظم العدالة الجنائية والخدمات الصحية الوطنية. وقدّم المكتب بيانات ومبادئ توجيهية بشأن المواد والمعدات والأمور التقنية، فضلا عن معايير مرجعية، تسهم في زيادة استخدام الدعم التقني الذي تتيحه المخابر للأنشطة العملياتية التي تضطلع بها سلطات إنفاذ القانون والسلطات القضائية والصحية والرقابية. واستعد المكتب أيضا، من خلال تحسين قدرة الطب الشرعي على تحديد خصائص المنشطات الأمفيتامينية وسلائفها/ توصيف سمات عدم نقاوتها، لتقديم الدعم للدول الأعضاء في عمليات تعاون رابطة أمم جنوب شرقي آسيا والصين لمكافحة العقاقير الخطرة (أكورد). وأُتيح التدريب الإقليمي لفائدة رؤساء مختبرات الطب الشرعي الوطنية في أمريكا الوسطى. كما أُتيح لموظفين من مختبرات الطب الشرعي في طاجيكستان التدريب على العمليات الروتينية التحليلية العملية التي تقوم بها المختبرات. وفي أفريقيا، قُدِّمت المساعدة لسيراليون من أجل إجراء التحليل العاجل للعينات التي تحتاجها المحاكم. واشترك المكتب ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) في تنظيم اجتماع للخبراء في فيينا من ٦ إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، من أجل وضع مبادئ توجيهية في مجال الأساليب السليمة بيئيا لإتلاف المواد الكيميائية/للتخلّص من المواد الكيميائية.

دال- دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرون المعقودة في عام ١٩٩٨: التنفيذ والتقييم

٥٢- أبلغت الدول الأعضاء[٢٢] عن إحراز تقدّم ملحوظ في بعض المجالات باتجاه تحقيق الأهداف التي حدّدتها الجمعية العامة لعام ٢٠٠٨ خلال دورتها الاستثنائية العشرين المخصصة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية معا.[٢٣] وواصل المكتب التركز على مجالات تتطلّب المزيد من العمل، وبالخصوص المجالات ذات الصلة بتعاطي المخدرات وتنفيذ التدابير التشريعية للتعاون الدولي. وما تزال المشاكل الإجرائية والتقنية والمالية تعيق الاستجابة للطلبات على التعاون القضائي. وكثيرا ما تغيب أيضا القدرة اللازمة لإحراز نجاح في مكافحة غسل الأموال. والبلدان المتأثرة أكثر من غيرها بزراعة المحاصيل غير المشروعة تحتاج إلى زيادة بناء القدرات، ووضع نظم أفضل في مجال الرصد وتقييم الآثار وتحقيق تنمية اجتماعية-اقتصادية طويلة الأمد من أجل استدامة استئصال هذه المحاصيل، وبذل جهود لتحقيق التنمية البديلة، ومنع عودة المحاصيل غير المشروعة إلى الظهور. ويتطلّب الأمر بذل المزيد من الجهود لتعزيز

مراقبة السلائف ومكافحة صنع المنشطات الأمفيتامينية والاتجار بها على نحو غير مشروع. وفي هذا الصدد، ينبغي تعزيز الإجراءات والتعاون في مجال إنفاذ القانون، وتحسين القدرات العملياتية لمختبرات الطب الشرعي، وزيادة توطيد الشراكات مع دوائر الصناعات الكيميائية والصيدلانية. وينبغي معاضدة هذا الإجراء بجهود لمنع تعاطي هذه المنشطات، وتجربتها على وجه الخصوص، لدى الشباب ولمعالجة المتعاطين. وبصورة عامة، يجب اتخاذ المزيد من الإجراءات من أجل نُظم تتيح تقييم مشكلة تعاطي المخدرات غير المشروعة وبغية تنفيذ برامج شاملة للوقاية من تعاطي المخدرات وتقديم خدمات لعلاج المتعاطين وإعادة تأهيلهم.

٥٣- وعقد المكتب في فيينا من ٣١ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ حلقة عمل للخبراء حول قياس التقدّم المحرز في خفض الطلب على المخدرات في سياق دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرين. وسلّم الاجتماع بأنّ الإبلاغ عن المعلومات ينبغي أن يتعزّز بحول عام ٢٠٠٨ وبأنّ العملية التحليلية الهادفة إلى تحقيق الاستخدام الكامل لقاعدة المعارف العالمية المتاحة ينبغي أن تُصقل. ورغم أنّ الدول الأعضاء اعتمدت الاستبيان الخاص بالتقارير الإثناسنوية بصفته الأداة الرئيسية لتقييم التقدّم المحرز، فإن المستوى العام لتقديم الردود كان منخفضا نسبيا حيث لم يردّ سوى ٣١ في المائة من الدول الأعضاء خلال دورات الإبلاغ الثلاث جميعها. وعملا بقرار لجنة المخدرات ١١/٤٢، يجري النظر في طرائق أخرى لتوسيع نطاق التحليل، وكذلك للاستفادة من مساهمات المنظمات الدولية والإقليمية. وعلاوة على ذلك، يعمل المكتب على استعراض عملية التقييم برمتها من أجل كفالة الأخذ بنهج أمثل في التناول الناجح لجميع خطط العمل والتدابير التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين.

سادسا- الاحتياجات الخاصة لأفريقيا

٥٤- جرى في شرق أفريقيا وفي الجنوب الأفريقي، في إطار مشروع الموانئ البحرية، تطوير قدرة أجهزة إنفاذ القانون على منع المخدرات في موانئ دخول مختارة. وجرى في عام ٢٠٠٥ توسيع هذه القدرة لتشمل ثلاثة موانئ تابعة لموزامبيق. وباستثمار قدره ١,٦ مليون دولار، تمّ ضبط مخدرات غير مشروعة تقدّر قيمتها المتداولة في أسواق الشوارع بـ١٧٥ مليون دولار. وقدّم المكتب الدعم لمقدّمي خدمات الرعاية الصحية في خمسة بلدان من شرق أفريقيا حيث وفّر لهم التدريب على المبادئ التوجيهية لتقييم الاحتياجات من المخدرات.

٥٥- ومن أجل مكافحة المشكلة المتفاقمة في مجال الاتجار بالمخدرات في منطقة الخليج وعبرها، يتعاون المكتب وحكومة الإمارات العربية المتحدة على تنسيق مراقبة المخدرات

وعلى التدريب وتقرير السياسات في هذا البلد وفي البلدان المجاورة له في منطقة الخليج الفارسي. وفي الرأس الأخضر، استُهلت مبادرة في مجال إنفاذ القانون تركّز على تعزيز مراقبة المخدرات وتوطيد العدالة ومكافحة غسل الأموال والجريمة المنظّمة. ويساهم المكتب في عملية إعادة البناء في العراق؛ حيث استُهلت في نيسان/أبريل ٢٠٠٥ في الأردن أنشطة أفضت إلى صياغة ثلاثة مشاريع تهتم بالنزاهة القضائية ومكافحة الفساد وسيادة القانون.[٢٤]

٥٦- وفي لبنان، يجري استعراض الإصلاحات القانونية المتعلّقة بالاتجار بالبشر. وبالمثل، يقوم المكتب، في بنن وبوركينا فاسو وتوغو وغانا والنيجر ونيجيريا، بتقييم آليات العدالة الجنائية القائمة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر. وفي جنوب أفريقيا، تُواجَه المشكلة بواسطة إذكاء الوعي وتقديم المساعدة للضحايا، واستهداف السلطات الحكومية، والمنظمات غير الحكومية، فضلا عن المجتمع المحلي في مفهومه الواسع، بما في ذلك الأطفال المعرّضين للمخاطر. ويدعم المكتب، من خلال مشروعين إقليميين في الجنوب الأفريقي، تصديق البلدان على اتفاقية الجريمة المنظّمة وإعمالها، وبالخصوص البروتوكول الملحق بها والمتعلّق بمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال (المرفق الثاني من قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٥). وفي غانا، شرع المكتب في تنفيذ أنشطة لمساعدة الأطراف الموقّعة على اتفاقية الجريمة المنظّمة.

٥٧- ويعمل المكتب مع المفوضية الأوروبية، وبالتعاون الوثيق مع نيجيريا، على تنفيذ مشروع بقيمة قدرها ٢٤ مليون يورو يهدف إلى تعزيز القدرات الوطنية على مكافحة الفساد ومواجهة ارتفاع نسق الجرائم الاقتصادية والمالية. وأوفد المكتب أيضا بعثات تقييم إلى عدة بلدان لتقييم فعالية برامجها في مجال مكافحة غسل الأموال، بغية تعزيز قدراتها في مجال استرداد الموجودات.[٢٥]

٥٨- وفي مجال تعزيز سيادة القانون وإصلاح نظم العدالة الجنائية، قدّم المكتب دعمه لشرطة الأحياء وللأساليب البديلة لحلّ النزاعات والوساطة، وكذلك للتدريب المهني لفائدة ضعاف الأطفال أو الأطفال المخالفين للقانون في السنغال؛ وثمة ثلاث وحدات للشرطة المتخصصة هي الآن في طور العمل، فضلا عن ثلاث محاكم أحال إليها النائب العام أزيد من ١٠٠ قضية من قضايا الأطراف التي تسعى إلى الوساطة أو الصلح. وفي جنوب أفريقيا، يعمل المكتب على تعزيز نزاهة نظام المحاكم وتوطيد قدرته. وفي مصر، تلقّى أكثر من ٢٠٠ شخص يعملون في مجال قضاء الأحداث، بمن فيهم قضاة صلح وإخصائيون اجتماعيون وضباط شرطة وإخصائيون اجتماعيون من سلك الشرطة وموظفو السّجون، التدريب من أجل تحسين معاملة الأطفال المخالفين للقانون. وتمّ بالاعتماد على برامج قائمة وضع برنامج

إقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا بشأن قضاء الأحداث. وتمشيا مع برنامج العمل للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠، سوف تُبذل في عام ٢٠٠٦ جهود لتطوير برنامج لأفريقيا بشأن إصلاح السجون، بما في ذلك تعزيز الخيارات البديلة للسجن.

٥٩- ويعمل برنامج المكتب في مجال مساندة الضحايا في جنوب أفريقيا على إذكاء الوعي وإقامة شبكات المنظمات غير الحكومية المعنية بالعنف القائم على نوع الجنس. وطلبت حكومات بلدان أفريقية أخرى مساعدة من هذا النوع. ومن حيث النتائج، تلقى ضحايا العنف القائم على نوع الجنس المساعدة في إطار مبادرة "إنشاء مراكز الخدمات المتعدّدة" في جنوب أفريقيا وذلك من خلال تقديم المشورة والمتابعة والمساعدة الطبية والإيواء. وحظي أزيد من ٦٠٠ شخص، من أطفال المدارس الابتدائية والثانوية، بالتدريب على المهارات الحياتية لمواجهة العنف القائم على نوع الجنس ولمراعاة تمايز الجنسين.

سابعا- تعزيز مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

ألف- الإصلاحات

٦٠- تم الانتهاء في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٤[٢٦] من إعادة هيكلة المكتب، بما في ذلك إعادة توصيف سمات المكاتب الميدانية. ومن أجل تعزيز أداء المكتب وتحقيق وفورات في التكاليف، اتخذت جملة من التدابير بشأن إصلاح إدارة الموارد البشرية وإدارة الموارد المالية وخدمات الدعم في مجال تكنولوجيا المعلومات.

٦١- وتُسهم وحدة التقييم المستقل في المساءلة والتعلّم ووضع السياسات وتحسين نوعية تنفيذ البرامج. وأُجريت عمليات تقييم مواضيعية للتدريب بواسطة الحاسوب وللبرنامج العالمي لتقييم مدى انتشار تعاطي المخدرات ولأثر خدمات الدعم في تنفيذ البرامج في عام ٢٠٠٥، وقدّمت الوحدة الدعم لـ ٢٥ تقييما إضافيا من تقييمات المشاريع. ووُضعت التقييمات المواضيعية وتقييمات المشاريع المستكملة في المتناول على الموقع الشبكي للمكتب، المتاح للدول الأعضاء. وقامت وحدة التخطيط الاستراتيجي باستعراض تنفيذ "الخيارات العملياتية: مبادئ توجيهية للأمد المتوسط" التي وضعها المكتب، وأعدّت توصيات لتنفيذ هذه المبادئ التنظيمية تنفيذا كاملا. وتواصل الوحدة إدارة عملية وضع استراتيجية المكتب وأولوياته.

٦٢- وفي مجال إدارة الموارد البشرية، ركّزت جهود الإصلاح على اختيار الموظفين وتنقّلهم، بوسائل منها تفويض قرارات الاختيار إلى المديرين، مع التأكيد على الكفاءات

والحدّ من الوقت اللازم لتجهيز الملفات. وكجزء من نهج مرحلي ومهيكل في تناول تنقّل الموظفين، أنهى المكتب جولتين من تناوب الموظفين. ولا تزال الإدارة الرشيدة تشكّل محلّ التزام صارم، مثلما يتبيّن ذلك من تعيين أمين المظالم في فيينا وتطوير برنامج مبادرة التدريب على النزاهة بواسطة الحاسوب. وتشمل أولويات المكتب في مجال الموارد البشرية بالنسبة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦ تعزيز الإدارة بواسطة برنامج تنمية القيادات الإدارية.

٦٣- وركّزت جهود الإصلاح في مجال إدارة الموارد المالية على تحسين الإبلاغ عن المعلومات المالية، وتدابير تحقيق الوفورات في التكاليف، وتعزيز الشفافية وضمان الامتثال. وتواصل في عام ٢٠٠٥ إصدار توجيهات إدارية رسمية تهدف إلى إضفاء طابع النظام على الممارسات الإدارية في كامل أقسام المكتب وإلى تدوين هذه الممارسات ومواءمتها. وإضافة إلى ذلك، تساعد التوجيهات الإدارية على رصد الامتثال لمعظم الملاحظات المشتركة التي وضعها فريق مراجعة الحسابات التابع لمكتب خدمات الرقابة الداخلية، الذي زار مقر المكتب والمكاتب الميدانية التابعة له. وفي عام ٢٠٠٥، جرى إيفاد بعثات رقابية مشتركة إلى عدة مكاتب ميدانية من أجل استعراض الامتثال في مجال الإدارة وتنفيذ المشاريع. ويتواصل تعزيز نظام إدارة المعلومات البرنامجية والمالية، حيث تم استكمال أحد تطبيقات هذا النظام المعروفة باسم سجل إدارة المكاتب الميدانية من أجل السماح للمكاتب الميدانية بفتح حسابات مصرفية مستقلة وبغية تجهيز المعاملات الحالية في جميع هذه المكاتب.

باء- الشراكات

٦٤- يُموَّل برنامج المكتب للمساعدة التقنية العملياتية من تبرعات المانحين. وبالنسبة لعام ٢٠٠٥، يُتوقَّع أن يبلغ مستوى التبرعات لبرنامجي المخدرات والجريمة على السواء نحو ١٢٨ مليون دولار، مما يمثّل زيادة بنحو ٣٥ في المائة مقارنة بعام ٢٠٠٤. ويشمل هذا الرقم ١٥ مليون دولار لصناديق الأغراض العامة، التي لم تشهد أي زيادة والتي مازالت تواجه ضغوطا كبيرة في الوفاء بالمتطلبات. ويقيم المكتب تعاونا وثيقا مع طائفة متنوعة من الشركاء منهم: مجموعة كبار المانحين وعددهم ٢١ مانحا، ومجموعة المانحين الجدد والمانحين الوطنيين، ووكالات الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية والمؤسسات الخاصة والمؤسسات التابعة للشركات. وبالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، قدّمت مجموعة كبار المانحين ما يقرب من ٨٠ في المائة من مجموع التبرعات، وقدّم المانحون الجُدد والمانحون الوطنيون ما يقرب من ١٦ في المائة فيما قدّم المانحون الآخرون نحو ٦ في المائة من تلك التبرعات. وخلال عام ٢٠٠٥، جرت إقامة أو تعزيز عدد من الشراكات الجديدة، بما في ذلك مع القطاع الخاص،

مما قد يفضي إلى توسيع نطاق قاعدة المكتب من الموارد. وبخلاف الاجتماعات العادية مع مجموعة كبار المانحين، نظّم المكتب في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ أول اجتماع للمانحين الجدد والمانحين الوطنيين.

١- المنظمات الإقليمية

٦٥- في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، وقّع أعضاء المفوضية الأوروبية والمدير التنفيذي على تبادل للرسائل بشأن التنسيق والتعاون والشراكة. وتبعا لذلك، عُقد في بروكسل في آذار/مارس ٢٠٠٥ اجتماع أول لكبار الموظفين من أجل التعرّف على مجالات التعاون في المستقبل. ونتيجة لذلك، غدت المفوضية الأوروبية أحد كبار المانحين لفائدة برنامجي المخدرات والجريمة التابعين للمكتب، حيث قدّمت الدعم لمشاريع في أفغانستان وجمهورية إيران الإسلامية ونيجيريا وكذلك في بلدان منطقة البلقان. بالإضافة إلى هذا التعاون المزيد، ينسّق المكتب أيضا مع المفوضية الأوروبية متابعة دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرين.

٦٦- والتعاون مع أمانة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في طريقه إلى إنشاء وحدة لتنسيق جهود مكافحة الاتجار بالبشر. ويعمل المكتب على تنفيذ عدة مبادرات تهدف إلى تعزيز التعاون الإقليمي والتكامل في الجنوب الأفريقي.[٢٧]

٦٧- وفي آسيا، زِيد في تعزيز التعاون والشراكة في مجال مراقبة المخدرات بين المكتب ورابطة أمم جنوب شرق آسيا، حيث تمّ بنجاح في بيجين في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ عقد المؤتمر الدولي الثاني للرابطة أكورد، وتجدّد الالتزام بمواصلة العمل صوب جعل الدول الأعضاء في الرابطة خالية من المخدرات غير المشروعة.

٦٨- وواصل المكتب تعاونه الوثيق مع لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة تعاطي المخدرات بشأن المجالات الرئيسية الأربعة التالية: (أ) تنفيذ الاستراتيجية الوطنية في مجال المخدرات؛ (ب) وإضفاء طابع اللامركزية على خطط مراقبة المخدرات؛ (ج) ونظم المعلومات المتعلقة بتعاطي المخدرات؛ (د) والتدريب والمحاكمات الصورية من أجل مكافحة غسل الأموال.[٢٨]

٦٩- وبالتعاون الوثيق مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة شنغهاي للتعاون، نظّم المكتب في طشقند من ٥ إلى ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ حلقة عمل إقليمية تهدف إلى تعزيز التشريعات الوطنية والتعاون القانوني الدولي على مكافحة الإرهاب في آسيا الوسطى. وبإنشاء مركز في طشقند لمشروع الوقاية من الإرهاب، يجري العمل حاليا على تنفيذ برنامج للمتابعة، بما في ذلك تنظيم حلقات عمل وطنية. وقدّم المكتب أيضا، بالتعاون مع منظمة

الأمن والتعاون في أوروبا، المساعدة القانونية من أجل تحسين قوانين مكافحة الفساد في عدّة دول آسيوية.

٧٠- وفي أوروبا الشرقية، أتاح التوقيع في تموز/يوليه ٢٠٠٥ على بروتوكول التعاون بين المكتب وكومنولث الدول المستقلة تحديد مجالات ملموسة للتعاون التقني. وإلى حدّ الآن، استبان كومنولث الدول المستقلة بعض مجالات الأولوية، ومنها مراقبة الحدود وتقديم الدعم في مجال الطب الشرعي، التي سوف توضع لها خطة عمل. وعُقدت في موسكو حلقات عمل إقليمية لفائدة الدول الأعضاء في هذه المجموعة، وذلك في إطار المشروع العالمي لتعزيز النظام القانوني بشأن مكافحة الإرهاب. وعلاوة على ذلك، تولى المكتب في نيسان/أبريل ٢٠٠٥ رعاية اجتماع وزاري رفيع المستوى بشأن الأيدز وفيروسه، ونُظِّمت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ في موسكو ملتقيات لإذكاء وعي الجمهور بالاتجار بالبشر وبالأيدز وفيروسه.

٢- وكالات الأمم المتحدة

٧١- في البرازيل، أنشأ فريق الأمم المتحدة القطري في آب/أغسطس ٢٠٠٥ فريقا مواضيعيا معنيا بالأمن الحضري ومنع الجريمة، وذلك من أجل صياغة نهج موحّد وتنفيذ أنشطة مشتركة بين وكالات الأمم المتحدة. ويتولى المكتب رئاسة هذا الفريق في سنته الأولى. وفي الرأس الأخضر، يتولى المكتب دور الوكالة الرائدة بالنسبة لمجالات مكافحة الجريمة المنظّمة والفساد وغسل الأموال، الواردة في التقييم القطري الموحد وفي إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية (٢٠٠٦-٢٠١٠) التي يتزعّمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٧٢- وتمشيا مع مبدأ إصلاح الأمم المتحدة الذي يجعل سيادة القانون والأمن والإدارة الرشيدة في صلب التنمية المستدامة، أُدرجت مشاريع المكتب في النداء الموحّد لعام ٢٠٠٦ بشأن غرب أفريقيا، الذي أعلن عنه الأمين العام في نهاية عام ٢٠٠٥. ويظلّ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، من خلال مجمل الخدمات التي يقدّمها، شريكا رئيسيا للمكتب. وإضافة إلى ذلك، جرى تطوير عدّة مشاريع ومبادرات مشتركة.[٢٩]

٧٣- وفي آذار/مارس ٢٠٠٥، تم التوقيع على مذكرة تفاهم بين اليونيدو والمكتب يتم بمقتضاها تعزيز التعاون في المجالات التي حُدِّدت لأغراض الشراكة. وفي جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، قام المكتب واليونيدو بتطوير مشروع مشترك يمتد على ثلاث سنوات ويهدف إلى إيجاد موارد الرزق البديلة للمزارعين الموجودين في مناطق في شمال البلد كانت

تزرع خشخاش الأفيون سابقا. كما أوفدت اليونيدو إلى أفغانستان بعثة للخبراء في مجال التقييم تهدف إلى تحديد مجالات العمل المشترك مع المكتب. ويتعاون المكتب أيضا مع اليونيدو على إجراء سلسلة من الدراسات الاستقصائية الدولية عن أثر الجريمة والفساد في الأعمال التجارية والصناعات، وتم تطوير مشروع مشترك بشأن الوقاية من الفساد يهدف إلى حفز تنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة.

٧٤- والتعاون الميداني مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومع إدارة شؤون نزع السلاح التابعتين للأمانة العامة، في إطار آلية تنسيق الإجراءات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة، أثمر نتائجه الأولى في غينيا-بيساو بعد بعثة مراقبة الأسلحة الصغيرة التي اشتركت الآلية والبرنامج الإنمائي والمكتب في إيفادها إلى هذا البلد في آذار/مارس ٢٠٠٥. وبذلك، تشكّل إسهامات المكتب التقنية في تطوير إطار قانوني جديد بشأن الأسلحة الصغيرة لفائدة غينيا-بيساو جزءا من مشروع ممول بالكامل تابع لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

٣- المؤسسات المالية الدولية

٧٥- في آسيا الوسطى وأفغانستان، يجري المكتب تعاونا مع البنك الدولي في إطار خطة عمل مشتركة. وقد تشارك الاثنان في المعلومات عن أثر حالة المخدرات الأفغانية في البلدان المجاورة. وعيّنا في كازاخستان مستشارا إقليميا لشؤون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من أجل مساعدة حكومات البلدان في آسيا الوسطى على وضع الإستراتيجيات والقوانين واللوائح ذات الصلة.

٧٦- وتولى المكتب والفريق المعني بالفقر ونوع الجنس التابع للبنك الدولي في منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي إنشاء مبادرة جديدة للتعاون في مجال البحوث المتعلقة بالجريمة. وعلاوة على ذلك، تولى المكتب الإقليمي للبرازيل والمخروط الجنوبي، التابع للمكتب، ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية دعم وتنظيم حلقة عمل حول الأمن الحضري والوقاية من الجريمة، هدفها تزويد رؤساء البلديات المنتخبين حديثا في ٥٠ مدينة برازيلية بأفضل الممارسات.

الحواشي

(1) في هذا السياق، أنشئ في إطار مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية فريقٌ عامل غير رسمي معني بالمساعدة التقنية.

(2) توفّر المراقبةَ الدولية للمخدرات ثلاثُ اتفاقيات هي: الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١بصيغتها المعدّلة ببروتوكول سنة ١٩٧٢ (الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٩٧٦، رقم ١٤١٥٢)؛ واتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١ (الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٠١٩، رقم ١٤٩٥٦)؛ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨ (الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٨٢، رقم ٢٧٦٢٧).

(3) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.XI.10.

(4) يشمل العمل الجاري في هذا المجال نشر الدراسة الاستقصائية الثامنة للأمم المتحدة بشأن اتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية. أمّا الدراسة الاستقصائية التاسعة فهي بصدد الإعداد وسوف تُنشر النتائج في عام ٢٠٠٦. كما أعدّ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بالتعاون مع معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة، دراسة مستفيضة عن الاتجاهات في مجال الجريمة والعدالة.

(5) شارك مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في وضع تصوّر وإعداد تقرير المجلس المعنون: "أمم متّحدة واحدة–محفز للتقدّم والتغيير"، وكذلك في تقرير العرض العام السنوي للمجلس (الوثيقة E/2005/63).

(6) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الجريمة والتنمية في أفريقيا (حزيران/يونيه ٢٠٠٥).

(7) يتضمّن التقرير المعنون "الإجراءات العالمية لمكافحة الفساد: ورقات ميريدا" الذي نُشر في عام ٢٠٠٤ أعمال الأحداث الجانبية التي نظمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أثناء المؤتمر السياسي الرفيع المستوى للتوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المعقود في ميريدا، المكسيك، من ٩ إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

(8) تعمل المجموعة القضائية لتدعيم الأمانة القضائية، التي تتألّف من كبار القضاة من البلدان النامية والبلدان المتقدمة، على صياغة تعليقات على مبادئ بانغالور بشأن سلوك الجهاز القضائي (مرفق الوثيقة E/CN.4/2003/65) التي اعتمدها اجتماع المائدة المستديرة لكبار القضاة المنعقد في لاهاي يومي ٢٥ و٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.

(9) إضافة إلى ذلك، أوصت المجموعة القضائية باعتماد مشروع مبادئ الأمم المتحدة بشأن الأمانة القضائية.

(10) كما تولى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، عقد ندوة إقليمية لأجهزة مكافحة الفساد في شرق أوروبا والاتحاد السوفياتي السابق حول التنفيذ الفعّال لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

(11) استغل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة هذه الفرصة لكي يروّج لمبادرة الشراكة العالمية التي يكمن الغرض منها في إذكاء الوعي لدى المؤسسات المالية الدولية والوكالات الإنمائية والمنظمات الدولية بمسألة زراعة المحاصيل غير المشروعة، الشاملة لعدة قطاعات.

(12) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، زراعة الكوكا في المنطقة الآندية: دراسة استقصائية عن بوليفيا وبيرو وكولومبيا (حزيران/يونيه ٢٠٠٥).

(13) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، المغرب: بحث حول القنب الهندي ٢٠٠٤ (أيار/مايو ٢٠٠٥).

(14) تقع المراكز في الأقاليم الفرعية التالية: أمريكا الوسطى (في المكسيك)، آسيا الوسطى (في كازاخستان)، شرق أفريقيا (في كينيا)، أوروبا الشرقية (في الاتحاد الروسي)، الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (في مصر)، أمريكا الشمالية (في كندا والولايات المتحدة الأمريكية)، أوقيانيا (في أستراليا)، أمريكا الجنوبية (في البرازيل وكولومبيا)، جنوب آسيا (في الهند)، جنوب شرق آسيا (في الصين وإندونيسيا)، جنوب غرب آسيا (في

جمهورية إيران الإسلامية)، غرب أفريقيا (في نيجيريا) وأوروبا الغربية (في إسبانيا وألمانيا والسويد والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية).

(15) زوّد البرنامج العالمي لتقييم مدى انتشار تعاطي المخدرات، منذ بدايته، ٥١ بلدا بمساعدة على شكل تدريب وتحليل للأوضاع وإنشاء للشبكات. وأُجريت في ٤٩ بلدا دراسات استقصائية عن السكان، والمدارس، وذوي المشاكل من متعاطي المخدرات، والطلب على العلاج، وفيروس الأيدز. وأُجريت في ٢٣ بلدا دراسات أكثر تعمّقا لمساعدة الحكومات على تقرير السياسات وصياغة البرامج، لأنّ بيانات انتشار تعاطي المخدرات ليست كافية لكي تسترشد بها الحكومات في اتخاذ القرارات.

(16) في شباط/فبراير ٢٠٠٥، نظّم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة اجتماعا استشاريا حول الوقاية من الأيدز وفيروسه في السجون وتقديم الرعاية والدعم لضحاياه. ووضع الاجتماع مخططا للاستراتيجيات الوطنية في مجال الوقاية من الأيدز وفيروسه في السجون. وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٥، نظّم المكتب اجتماعا وزاريا حول الاستجابة العاجلة لوباء الأيدز وفيروسه في كومنولث الدول المستقلة، مما شكّل حافزا لإجراء حوار بين الوزراء والرؤساء التنفيذيين للوكالات الراعية لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية والأيدز (برنامج يونأيدز). وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، عقد المكتب اجتماعا استشاريا مشتركا بين الوكالات حول الأيدز وفيروسه في علاقته بالاتجار بالبشر؛ واتّفق هذا الاجتماع، الذي حضره ممثلون عن المنظمات الراعية لبرنامج يونأيدز وعن وكالات الأمم المتحدة الأخرى والمنظمة الدولية للهجرة، على أن يتم، على نطاق منظومة الأمم المتحدة برمتها، توخي عملية لصياغة استجابة تعاونية للمشكلة، مؤكدا على الأنشطة المشتركة للأمم المتحدة المنفّذة على المستوى القطري والهادفة إلى تفادي الازدواج والتشتت. ومن المتوقّع أن يتم في منتصف عام ٢٠٠٦ الانتهاء من وضع الصيغة النهائية لسياسة عامة ولاستراتيجية على مستوى المنظومة. وفي تشرين الأوّل/أكتوبر ٢٠٠٥، نظّم المكتب، بالتعاون مع حكومة كندا وبرنامج يونأيدز ومعهد المجتمع المفتوح، الحوار الدولي الثالث بشأن السياسات في مجال الأيدز وفيروسه، الذي تناول بالتحديد مسألة الأيدز وفيروسه في بيئات السجون؛ وكان هذا الاجتماع، الذي حضره مقرّرو السياسات والخبراء، بمثابة حافز لصياغة سياسات وقوانين فعالة على المستوى الوطني تتناول مسألة الوقاية من الأيدز وفيروسه في بيئات السجون وتقديم الرعاية والعلاج لضحاياه.

(17) انظر بالأخص قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٤/٢٥ و٢٠٠٤/٢٨ و٢٠٠٤/٣٥ و٢٠٠٥/٢٠ و٢٠٠٥/٢١.

(18) تشمل الأنشطة الأخرى اشتراك معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة والمكتب في إجراء دراسات استقصائية عن الاتجار بالمرأة لأغراض الاستغلال الجنسي في بولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا، نشرت في عام ٢٠٠٥. وتم إعداد عُدّة منهجية بشأن مكافحة الاتجار بالبشر لتوزيعها على المكاتب الميدانية خلال الفصل الأول من عام ٢٠٠٦ بعد الانتهاء من الحصول على التراخيص اللازمة. وسوف تُنشر العدة المنهجية أيضا على موقع المكتب على الإنترنت. أمّا الدليل التدريبي بشأن الاتجار بالبشر الذي أعدته الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا فقد جرت مواءمته لكي يُستخدم في الدورات التدريبية الموجهة لموظفي إنفاذ القانون في فييت نام. ويجري العمل على تنفيذ مبادرة مماثلة للدول الأعضاء في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي. وأُعِدّ للنشر تقرير بحثي عن تدابير مكافحة الاتجار بالبشر في بنن وتوغو ونيجيريا.

(19) عُقدت حلقات عمل لصالح بلدان آسيا الوسطى والبلدان المجاورة، وآسيا الوسطى ومنطقة القوقاز، فضلا عن عدة بلدان من جنوب شرق أوروبا وأمريكا اللاتينية وغرب أفريقيا وعن بلدان شرق أفريقيا الأعضاء في الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية والبلدان الناطقة بالبرتغالية.

(20) ما فتئ البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال منذ عام ٢٠٠٠ ينشر الخبرة المهنية في الميدان لتدريب الناس وبناء المؤسسات، حيث يقدّم المساعدة التقنية المباشرة في الدول والمناطق من أجل تحسين القدرة على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

(21) تتضمّن قاعدة البيانات الدولية بشأن مكافحة غسل الأموال حاليا تشريعات من نحو ١٦٣ ولاية قضائية. وتم منذ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ جمع أزيد من ٢٥٠ من القوانين واللوائح الجديدة أو المعدَّلة التي سوف تُدرج في قاعدة البيانات.

(22) للاطلاع على تحليل للردود على التقرير الإثناسنوي الثالث انظر الوثيقة E/CN.7/2005/2 وAdd.1 إلى Add.6.

(23) انظر قرارات الجمعية العامة دإ-٢/٢٠، المرفق، و دإ-٣/٢٠، المرفق، و دإ-٤/٢٠ ألف إلى هاء.

(24) بعد إيفاد بعثتي تنسيق إلى بغداد في الفصل الثاني من عام ٢٠٠٥ وبعد التنسيق مع النظراء العراقيين ومع بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق والممثل الخاص للأمين العام وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، يوجد المكتب في موقع يؤهله لمساعدة حكومة العراق في إطار الأولويات المحدَّدة في استراتيجية العراق للتنمية الوطنية.

(25) أُنشئت في نيروبي ودار السلام مراكز للتدريب بواسطة الحاسوب، ونظَّم المكتب حلقات عمل حول إنفاذ القانون لفائدة ١٤ من الدول الأعضاء في فريق أفريقيا الشرقية والجنوبية المعني بمكافحة غسل الأموال ولفائدة موظفين من إثيوبيا.

(26) بإصدار نشرتي الأمين العام ST/SGB/2004/5 و ST/SGB/2004/6.

(27) تشمل هذه المبادرات ما يلي: (أ) صياغة وتنفيذ خطة عمل تابعة للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في مجال مكافحة الاتجار بالبشر؛ (ب) وتقديم الدعم لجهود إنفاذ القانون المبذولة في مكافحة الاتجار بالبشر في الجنوب الأفريقي، بالتعاون مع منظمة التعاون الإقليمي لرؤساء الشرطة في الجنوب الأفريقي.

(28) عُقدت بمشاركة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة حلقة عمل حول المعايير الدنيا لرعاية وإعادة تأهيل الأشخاص من متعاطي مواد الإدمان ومن ذوي مشاكل الإدمان. وفي أمريكا الوسطى، أقام المكتب شراكة مع لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة تعاطي المخدرات في سياق المشروع دون الإقليمي بشأن نظم معلومات المخدرات، الذي يضمّ الأرجنتين وإكوادور وأورغواي وبوليفيا وبيرو وشيلي، وكذلك من أجل تدريب ممارسي المهن القانونية.

(29) تعهّد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (البرنامج الإنمائي) في الرأس الأخضر بمبلغ ١٥٠ ٠٠٠ دولار لتنفيذ برنامج مشترك بين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وحكومة الرأس الأخضر. وفي إطار أحد المشاريع المموّلة من البرنامج الإنمائي والاتحاد الأوروبي، يقدّم المكتب المساعدة التقنية إلى حكومة موزامبيق من أجل دعم إصلاح نظام العدالة الجنائية. ويجرى العمل بالتعاون مع إدارة عمليات حفظ السلام والبرنامج الإنمائي على وضع أدوات وأدلة أخرى في مجال إصلاح العدالة الجنائية. ويتشارك المكتب مع البرنامج الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الصحة العالمية وحكومة موزامبيق على تنفيذ مشروع يهدف إلى إذكاء الوعي بنطاق وخصائص العنف المسلّط على المرأة. ووقّع البرنامج الإنمائي والمكتب على اتفاق لتقديم مساعدة أولية لبلدان السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي – وهي الأرجنتين وأوروغواي وباراغواي والبرازيل – من أجل التّصديق على بروتوكول الأسلحة النارية وإلى التخطيط لاتخاذ إجراءات وطنية ودون إقليمية لمكافحة الاتجار بهذه الأسلحة.